

# قرار منح اللقب العائلي لمجهولي النسب يثير جدلا في الجزائر

## القانون متعلق بإجراءات الكفالة وليس بالتبني



تخلص من المعاناة

مجهول النسب، وتريد أن تمنحه لقبها، كما رغب أئمة ومشايخ يرسوم منح اللقب العائلي للأطفال مجهولي النسب، وأكدوا أنها ستحقق مصلحة وتساعد هؤلاء في الوسط المدرسي. ولوضع حد للجدل الذي أثاره المرسوم الجديد المعدل لمرسوم 1992، حيث اختلط الأمر على الكثير من الجزائريين معتقدين أن منح اللقب للطفل مجهول الهوية هو تبني، أوضح هؤلاء الأئمة أن التبني هو اتخاذ الشخص طفلا غريبا عنه، ابنا له، وجعل الجميع يعتقدون أنه ابنه فعلا ويورثه ولا يفصل بينه وبين المحارم. وأكد إمام مسجد القدس بحيدرة، الشيخ جلول قسوم، أن هذا الإجراء فرصة للحفاظ على كرامة أطفال يتامى لا ذنب لهم، ويمكن أن يتم استغلالهم في الجرائم وتفكيك المجتمع.

وأكد المحامي إبراهيم بهلولي أن مشكلة الأطفال مجهولي النسب والأمهات العازبات تتفاقم يوما بعد يوم، وتحتاج إلى تعديلات جذرية، يجب أن تتضمن الجانب النفسي والمعنوي لهذه الشريحة، مع تطبيق قوانين الردع في حق مرتكبي جرائم الاغتصاب والمتسببين في إنباب الأطفال خارج إطار الزواج الشرعي، معتبرا أن مثل هذه الإجراءات لا يمكنها التحكم في ظاهرة تزايد الأطفال مجهولي النسب، حيث تبقى بعض الآليات والحلول المتعلقة بالجانب التربوي والأخلاقي. ومن جانبه رحب رئيس شبكة الدفاع عن حقوق الطفل "ندى"، عبدالرحمن عرعرا، بالتعديل واعتبره فرصة نوعية وخطوة ستسهل الإجراءات الإدارية وتفضي على الكثير من العراقل التي كانت تواجه العائلات المتكفلة بطفل شرعي يولدون في الجزائر سنويا، وتتم أغلب هذه الولادات خارج المستشفيات والعيادات، معتبرة أن تفعيل مرسوم منح اللقب للطفل مجهول النسب من طرف العائلة التي تتكفل به، خطوة إيجابية من شأنها إدماج هذه الشريحة في المجتمع وتسهيل ولوجها إلى التعليم والعمل. وقال الناطق باسم الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، المحامي زكريا بن لحرش، في تصريح لموقع "الشروق" اليومي: إن التعديل جاء لسد بعض الثغرات في إجراءات منح اللقب للطفل المتكفل به، كما يمكن للعائلات التي لديها أطفال متكفل بهم، أن تقدم طلبا إلى وكيل الجمهورية لدى محكمة الاختصاص، وهذا إن كان الطلب يقدم إلى وزير العدل، وهذا تسهيل للفصل في هذه الطلبات، والتي كانت تستغرق وقتا طويلا، وتنتهي بالرفض في الكثير من الأحيان.

كبرى للمكفول ليس فقط في جانبيه المادي، وإنما كذلك في مجاله المعنوي، لكن منح اللقب العائلي للمكفول لا يؤهله لأن يأخذ نفس أحكام الفروع كالميراث أو النسب لأنه ليس من الورثة، كل ما في الأمر أنه يستحق الوصية أو الهبة". وأكد حقوقيون أن هذا القرار يمكن أن يضع نهاية لمعاناة فئة كبيرة من المجتمع، منتهين إلى أن الكثير من المواطنين يتعاملون معه بشكل إيجابي، وأشاروا إلى أن مثل هذه العلاجات راعت ظروف هؤلاء باعتبارهم ضحايا والكثير منهم أجبروا على الانحراف. ويمكن لهؤلاء في ظل هذا القانون أن يجدوا المسكن المناسب والعائلة التي تلخصهم من الحرمان العاطفي الذي يعيشونه وتمكنهم من الاندماج في المجتمع. وتكتف الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان أن حوالي 45 ألف طفل غير

أثار قانون جديد أجاز منح اللقب العائلي لمجهولي النسب جدلا واسعا في الجزائر وعلى مواقع التواصل الاجتماعي، حيث يرى البعض أن التبني يمنعه قانون الأسرة الجزائري، وهو من المحرمات في الشريعة الإسلامية، في حين يرى البعض الآخر أن القانون يتعلق بالكفالة ولا علاقة له بالتبني، كما أنه جاء لينصف الأطفال مجهولي النسب.

وقال الأستاذ سليمان ولد خصال رئيس المجلس العلمي لأكاديمية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 2، والحاصل على إجازة في العلاقات القانونية والإدارية وشهادة الكفاءة المهنية في الحامسة لموقع جريدة "الشعب" الإلكتروني "التبني معناه إحقاق الولد لغير أبيه الحقيقي، أي ادعاء شخص بأن هذا الولد هو ابنه، والحقيقة أنه لا علاقة تجمع بينهما، وصورة التبني هذه حرمتها الشريعة الإسلامية ومنعها قانون الأسرة الجزائري صراحة بنص المادة 46 "يمنع التبني شرعا وقانونا". وأضاف موضحا "لكن قانون الأسرة أبدله بنظام الكفالة من خلال المواد 116 إلى 125 من قانون الأسرة الجزائري، والكفالة هي التزام على وجه التبرع بالقيام بولد قاصر من نفقة وتربية ورعاية قيام الأب بابنه وتتم بعقد شرعي، وهذا المكفول قد يكون معلوم النسب أو مجهول النسب، والخلاصة أن هذا القانون له علاقة بإجراءات الكفالة ولا علاقة له بالتبني".

وأعلنت الجزائر مؤخرا تعديلا قانونيا يتيح للأطفال مجهولي النسب أن يحصلوا على لقب من يتولون كفالتهم، إذا رغبوا في ذلك. ويأتي هذا القرار بعدما أدخل الوزير الأول الجزائري، عبدالعزيز جراد، تعديلا على مرسوم صدر في سنة 1971 بشأن تغيير اللقب. وصدر القرار في العدد السابع والأربعين من الجريدة الرسمية، وحدد شروط طلب تغيير اللقب. ويمكن للشخص الذي كفل بشكل قانوني طفلا مجهول النسب من الأب، أن يقدم باسم هذا الطفل ولفانته إلى وكيل الجمهورية لمكان إقامته أو لمكان ميلاد الطفل، طلب تغيير اللقب العائلي للطفل ومطابقته مع لقبه، أما في حالة وجود أم معلومة وعلى قيد الحياة للطفل المكفول، فإن التعديل الجديد لنظام تغيير الألقاب يلزم الكافل بأن يرفق الطلب بموافقتها، وفي حالة تعذر ذلك يمكن لرئيس المحكمة أن يرخس بمطابقة اللقب العائلي للطفل مع لقب الكافل، بناء على طلب هذا الأخير بشرط تقديم تصريح شرعي بأن مساعبه للاتصال بأم الطفل المكفول بقيت دون جدوى.

اللجوء إلى هذا القانون تم نظرا للمشاكل التي يتعرض لها مجهولو النسب خاصة في إثبات الحالة المدنية والهوية

كما أكد أنه تم اللجوء إلى هذا القانون نظرا للمشاكل التي يتعرض لها مجهولو النسب خاصة في إثبات الحالة المدنية والهوية، بحيث يجد مجهول النسب نفسه مكملا لا يستطيع استخراج أوراقه الثبوتية، فيكون بذلك أشبه بعميم الجنسية. وأشار إلى أن هذا المرسوم جاء ليعالج مشكلة طالما أرهقت مجهولي النسب، فضلا عن أنه وضع ضوابط كعبارة مكفول حتى لا تختلط الأنساب ولا يقع التسوُّر، وبذلك يتضح أن الآثار الاجتماعية لهذا المرسوم جاءت إيجابية فتتحقق الاستقرار وتخفف من الأزمات الاجتماعية، وتحقق واقعا ملموسا مفهوم مجهول النسب باعتباره آسا في الدين ومواطنًا يتمتع بكامل حقوقه وواجباته. كما أوضح أن "الطفل المكفول يستفيد من مركزه القانوني بحيث يتمتع بالحالة المدنية، ويستخرج وثائقه الإدارية، ويندمج في المجتمع بشكل عادي، والكافل بذلك قد قدم خدمة

وأثار هذا التعديل جدلا وسط الجزائريين، اعتقادا منهم أنه تبني غير معلن، فيما يخوف البعض من مشاركة الطفل المتكفل به في الميراث. ويرى حقوقيون أن من شأن منح الكافلين القابم للأطفال أن يخلصهم من المعاناة التي يعيشونها وأن يخلف لديهم ارتياحا لأن الصغار سيكونون بمثابة أبناء فعليين على مستوى النسب ولن يشعروا بالتمييز ضدهم.

## نصائح

### كيف تكون والداً مثالياً بعد الطلاق

يكون الانفصال في أحيان كثيرة خيارا صائبا يتخذه الزوجان بعد وصول علاقتهما إلى طريق مسدود، إلا أن علاقتهما لا تنتهي بمجرد صدور قرار الانفصال في حالة وجود أطفال يحتاجون إلى العناية والرعاية، ولتجنب أي آثار سلبية مدمرة على الأطفال نتيجة الطلاق، وللتعامل كوالد مثالي، نصح خبراء في تقرير حديث لصحيفة "تايمز أوف إنديا"، بإبعاد الأطفال عن أجواء الشجارات والخلافات، لأنها قد تؤثر بشكل سلبي على صحتهم النفسية، مشددين على ضرورة التركيز على رفاهية الأطفال وابتكار وسائل اتصال فعالة تجعل الأبوة والأمومة المشتركة أكثر سهولة ويسرا. كما شددوا على ضرورة التعامل بود مع الطفل وعدم الحديث بشكل سلبي عن الطرف الآخر أمامه وتشجيعه على احترامه. ولغت المختصون إلى أنه من الطبيعي أن يشعر الطفل بالارتباط بمنزل والديه، ولكن عند تفكك الأسرة قد يشعر الطفل بعدم الاستقرار وعدم الارتياح

وأقلت "تكون مشاركة المرأة في العمل الإنتاجي في معظم المجتمعات أقل من مشاركة الرجل، وتكون قيمة هذه المشاركة أقل وضوحا بشكل عام. ونظرا لارتفاع مستوى مشاركة المرأة في العمل غير مدفوع الأجر، يحظى الرجال بفرصة تولي القيادة والوظائف ذات الأجر الأعلى. أما عندما تتخرط المرأة في عمل مدفوع الأجر، فإنها غالبا ما ينتهي بها الأمر بعبء مضاعف أثناء توليها مسؤولية إنتاج المال، وتظل غير معفاة من أي من مسؤولياتها في المنزل".

وقالت "تكون مشاركة المرأة في العمل الإنتاجي في معظم المجتمعات أقل من مشاركة الرجل، وتكون قيمة هذه المشاركة أقل وضوحا بشكل عام. ونظرا لارتفاع مستوى مشاركة المرأة في العمل غير مدفوع الأجر، يحظى الرجال بفرصة تولي القيادة والوظائف ذات الأجر الأعلى. أما عندما تتخرط المرأة في عمل مدفوع الأجر، فإنها غالبا ما ينتهي بها الأمر بعبء مضاعف أثناء توليها مسؤولية إنتاج المال، وتظل غير معفاة من أي من مسؤولياتها في المنزل".

مشاركة المرأة في العمل الإنتاجي في معظم المجتمعات أقل من الرجل، وتكون قيمة هذه المشاركة أقل وضوحا

وأضافت أنه في أوقات الكوارث أو تفشي الأمراض أو الحروب، تتحمل معظم النساء مسؤوليات أكبر وغالبا ما يُفكّل بالعمل باجر وبدون أجر، ما يؤثر على رفاههن بشكل عام، منبهة إلى أنه عادة ما تأتي الأدوار الجديدة التي تتحملها المرأة خلال مثل هذه الأحداث غير مصحوبة بأي تخفيف من مسؤولياتها الحالية، فتتقسيم العمل بين الجنسين غير المنصف أصلا، يزيد من ضعف المرأة ويمكن أن تمتد المسؤوليات إلى ما بعد انتهاء الأزمة.

## دراسة: أغلب النساء العاملات في الأردن زادت مسؤولياتهن خلال الحظر الشامل

صدر الدخل الرئيس في المنزل مشترك بينهن وبين أزواجهن، مبينة أنه خلال فترة الإغلاق التام، عملت 26.7 في المئة من النساء من المنزل لمدة ما بين 2 و5 ساعات، و25.4 في المئة عملن لمدة تراوحت بين 6 و10 ساعات، مقارنة بـ11.1 في المئة و10.4 في المئة من الرجال على التوالي. وعند سؤال المستجوبين عما إذا كانوا يتعرضوا لأي خسارة في الدخل أو العمل أو المدخرات أو فقدان المنزل خلال فترة الحجر المنزلي والإغلاق التام، قالت الدراسة إن معظم المشاركين فقدوا إما الدخل الجزئي أو الكلي، أو المدخرات. وأكدت الدراسة أن "مسؤوليات المرأة زادت أثناء الإغلاق التام وحظر التجول، خاصة الطبخ وغسل الملابس وتنظيف الأطباق وتنظيف المنزل واللعب مع الأطفال ومساعدتهم في التعلم عن بعد.

بين المشاركين وأسرهم وعلى العاملين، وكيف تمت الموازنة بينه وبين العمل مدفوع الأجر. وقالت إن "معظم النساء اللاتي ينخرطن في عمل مدفوع الأجر غالبا ما ينتهي بهن المطاف بعبء مضاعف، يتمثل في الاضطرار إلى تحمل المسؤوليات المنزلية بالإضافة إلى المهام في سوق العمل". وتضمنت الدراسة، عينة من النساء بنسبة 79 في المئة، والرجال بنسبة 21 في المئة، وكان أغلب المستجوبين بنسبة بلغت 97.5 في المئة متزوجين، ويقيم في عمان 53.4 في المئة منهم، في وإربد 16.9 في المئة، وفي الزرقاء 13.1 في المئة. وتوصلت إلى أن 73.8 في المئة من النساء المشاركات في الدراسة ذكرن أن

أظهرت دراسة أعدها مركز المعلومات والبحوث - مؤسسة الملك الحسين، أن 70.3 في المئة من النساء العاملات و56.9 في المئة من الذكور العاملين، مسؤولياتهم زادت خلال فترة الحظر الشامل الذي فرض جراء جائحة فايروس كورونا المستجد، وأفادت بأن 75.4 في المئة من النساء العاملات كن يرغبن من أزواجهن القيام بالمزيد من المهام في المنزل. وأوضحت الدراسة، التي حملت عنوان "كوفيد - 19 والعبء المضاعف على النساء في الأردن"، أن الهدف منها هو التوصل إلى معرفة كيفية تغير ديناميكيات النوع الاجتماعي، وما إذا كانت قد تغيرت، واستكشاف الطرق التي تم بها توزيع العمل غير مدفوع الأجر



المشاركة تخفف الحمل